Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

رمضان فلا يجب قبل الشهر المحدد، ولا يؤدى بعده وهكذا ينطبق على ذلك كل واجب عين الشارع له زمناً معيناً لفعله.

هذا الحق الذي هو واجب على المسلم والمقترن بزمن إذا أدي في وقته كاملاً مستوفياً لأركانه وشرائطه سمي فعله أداء، أما إذا أداه في وقته غير كامل ثم أعاده في الوقت كاملاً سمي إعادة، وإذا أداه بعد وقته سمي فعله قضاء، مثال ذلك من أدى الصلاة في وقتها كانت صلاته أداء للحق الواجب، ومن أدى الصلاة تيمماً ثم وجد الماء فأعاد أداء الحق، فهذا الأداء يسمى إعادة، أما من أدى الصلاة بعد انقضاء ميعادها فهو أداء للحق ويسمى فعله هذا قضاءً.

هذا كما أن الواجب المؤقت بوقت وهو حق الله الواجب أداؤه ينقسم إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: حق واجب أداؤه موسعاً: أي الزمن المحدد فيه لأدائه يسعه في الأداء كما يسع غيره من جنسه كالصلوات الخمس المفروض أداؤها.

ذلك أن كل صلاة منها عين الشارع لها زمناً يسعها، هذا الزمن يسع فيه أداء صلاة أخرى.

النوع الثاني: حق واجب أداؤه مضيقاً: هذا الحق كصوم رمضان فإن وقته لا يسع فيه إلاّ الصيام في هذا الشهر المفروض فيه.

النوع الثالث: حق واجب ذو الشبهين، وهو الواجب الذي يكون وقته لا يسع غيره من جهة ويسع غيره، من جهة أخرى لذلك سمي وقته ذا الشبهين لأنه يشبه الواجب المضيق ويشبه غيره، مثال ذلك الحج فإن وقته هو «الأشهر المعلومات» لا يسع غيره من جهة أن المكلف بأدائه لا يستطيع في عام واحد إلا أداء حج واحد لهذا كان يشبه الحق الواجب أداؤه مضيقاً ويسع غيره من جهة أن مناسك الحج لا تستوعب كل أشهره.

هذا وإن الأثر الذي يترتب على تقسيم الواجب المؤقت إلى واجب موسع وقته، وواجب ذي شبهين يظهر في النية في أداء الحق الواجب.